

بحار الأنوار

[324] اسامة وجعل اسامة أميرا عليه أن يصلي بالناس بالمدينة، ولم يأمر النبي صلى الله عليه وآله برد ذلك الجيش، بل كان يقول: (نفذوا جيش اسامة لعن الله من تأخر عنه). ثم أنتم تقولون: إن أبا بكر لما تقدم بالناس وكبر وسمع رسول الله صلى الله عليه وآله التكبير خرج مسرعا يتهادى (1) بين علي والفضل بن العباس وهو معصب الرأس ورجلاه يخطان الارض من الضعف قبل أن يركع بهم أبو بكر حتى جاء رسول الله صلى الله عليه وآله ونحاه عن المحراب، فلو كان النبي أمره بالصلاة لم يخرج إليه مسرعا على ضعفه ذلك، أن لا يتم له ركوع ولا سجود، فيكون ذلك حجة له، فدل على أنه لم يكن أمره. والحديث الصحيح أن رسول الله صلى الله عليه وآله في حال مرضه كان إذا حضر وقت الصلاة أتاه بلال فيقول: الصلاة يا رسول الله، فان قدر على الصلاة بنفسه تحامل وخرج وإلا أمر عليا عليه السلام يصلي بالناس. قال أبو جعفر عليه السلام: الرابعة زعمت أنه ضجيعه في قبره. قال: نعم. قال أبو جعفر عليه السلام: وأين قبر رسول الله صلى الله عليه وآله؟ قال الحروري: في بيته. قال أبو جعفر: أو ليس قال الله تعالى: (يا أيها الذين آمنوا لا تدخلوا بيوت النبي إلا أن يؤذن لكم) (2) فهل استأذنه في ذلك؟ قال الحروري: نعم. قال أبو جعفر عليه السلام: كذبت، لان رسول الله صلى الله عليه وآله سد بابه عن المسجد وباب صاحبه عمر، فقال عمر: يا رسول الله اترك لي كوة أنظرك منها، قال له: (ولا مثل قلامة طفر) فأخرجهما وسد أبوابهما، فأقم البينة على أنه أذن لهما في ذلك. فقال أبو جعفر عليه السلام: بأي وحي وبأي نص؟ قال: بما لا يدفع بميراث ابنتيهما

(1) أي مشى وهو يعتمد عليهما في مشيته. (2)